

116 - حكم إعادة الاستنجاء عند كل وضوء للصلاة - نور على

الدرب

عبدالعزیز بن باز

اه يقول في رسالته ايضا اه نحن نجهل ما يجب ان نعرفه. فكيف عملية الاستنجاء وفقكم الله هل الانسان لازم يغسل ذكره كل مرة ام لا؟ نريد احاطتنا واحاطة المستمعين بذلك جزاكم الله عنا خير الجزاء. الاستنجاء - 00:00:00

لم يجب اذا وجد بول او غائط. وجاءت الصلاة فان المسلم يغسل ذكره فاذا بالي يغسل ذكره من البول ويستنجي من من الغائب وهذا يكفيه في اي وقت كان. فاذا جاء وقت الصلاة تتوضأ وضوء الصلاة يبدأ بالمضمضة والاستنشاق ويكفي. ولا حاجة للاستنجاء. اذا - 00:00:20

من قد غسل ذكره من البول او غسل دبره من الغائط او استجمر بالحجارة او اللبن ثلاث مرات او اكثر حتى انقى المحل كفى فلا يلزم ان لذلك اذا جاء وقت الظهر قد استنكر الضحى بالماء او استجبر بالحجارة الضحى والقي المحل - 00:00:40

مراته اكثر لا يعيده الله وكذا كما حصل غائب ولا بول الا الاول الذي طهر منه لا يعيده بل يتمسح التمسح وهو الوضوء الشرعي يعني يبدأ بغسل كفيه ثلاثا ثم يتوضأ ويستنشق ويتوجه الى اخره. ولا يعيد الاستنجاء. ولو انه ما نوى شيء من هذه الساعة اذا غسله الضحى مثلا لا يعيد - 00:01:00

هكذا لو اتى الغائب العصر او قال فغسل ذكره من البول واستنجى من الغائط وغسل دوره حتى انقى المحل ثم ثم جاءه في وقت المغرب ولم يأتيه بول ولا غائط بعد ذلك فانه يتوضأ وضوءه الشرعي. يعني يتمسح يبدأ بالموضوع والاستكشاف ولا يعيد الاستنجاء - 00:01:20

وهكذا لو نام او اخذ من ريح او اكل لحم الابل ما يستنجي بس يتمسح يبدأ بالموضوع لان النوم الابل ومسجد ذكر ما في استنجاء. الاستنجاء عن ظلم الله الخاصة. اما هذه الاشياء التي تنقض الوضوء من الريح - 00:01:40

من الكسوة والبلاط مثل مثل فرد مثل اكل لحم الابل هذا لا يجب الاستنجاء ولكن يتوضأ الانسان وضوءا شرعيا يبدأ في الاستجاب ولا يغسل دبره ولا ذكره الا من بول او غائط. نعم - 00:02:00